

الفروق

فى المصر كذلك الآذان .

وأما الإقامة فشرعت موصولة بالصلاة فإذا أقام راكبا أدى إلى الفصل بين الشروع فى الصلاة وبين الإقامة بالنزول والفصل بينهما غير مشروع فلا يقيم راكبا .

9 - ولو اقتصر المسافر على الإقامة أجزاءه وإن تركها كان مسيئا .

والمقيم إذا ترك الآذان والإقامة وصلى وحده واكتفى بأذان الناس وإقامتهم لا يكون مسيئا . والفرق أن هذه سنة تقوم بها الجماعة فإذا لم يوجد ها هنا من يقوم بها توجهت عليه كما لو وجد ميتا وحده فى المفازة فعليه دفنه بخلاف ما لو كان معه جماعة وكذلك إذا سلم عليه إنسان لزمه الإجابة .

وليس كذلك المقيم لأن هذه سنة يقوم بها الجماعة وقد وجد ها هنا من يقوم بها لأن الناس يؤذنون فى المساجد ويقيمون فلا يكون هو مأمورا بها كما لو وجد ميتا فى المصر ووجد من يواريه ويقوم بتجهيزه ودفنه فإنه لا يكون بتركه آثما كذلك هذا .

وفرقت آخر أن أذان المؤذن فى المصر وقع لجماعة ولاخبار الناس لأنه أمر بأن يصلى معهم وإذا وقع له لم يحتج إلى الاعادة كما لو خرج إلى المسجد ولا يقع لجماعة أخرى بدليل انهم لا يؤمرون بالخروج إلى ذلك المسجد فلا يقع لهم فأمروا به